

إذا أخطأت الزوجة في حق زوجها وطلقها فهل تبادر للإعتذار والرجعة له ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته تقول السائلة انها اخطأت مع زوجها وكذبت عليه وطلقها طلقة عبر الهاتف تقول وهي الان عند اهلها لها قرابة الاسبوع - [00:00:00](#) تقول ولم يأتيها ولم يسأل عنها تقول هل اذهب اليه واطلب رضاه ام انتظر حتى يأتي الي الحمد لله بما انك اعترفت بخطئك وان هذا الطلاق كان بسبب خطأ اقترفتيه او فعل او تصرف - [00:00:19](#) لم يكن على وجه الصواب وقد حصل من ذلك طلاق فان الواجب عليك بارك الله فيك ان بادري انت بالاعتذار. لانك لا تزالين زوجة له اذا لم يكن قد تقدم هذه الطلقة طلقتان. فانها اذا - [00:00:40](#) كانت الطلقة الاولى او الثانية فان عدتك ثلاثة قروء اي ثلاث حيض. وبما انك تقولين لم يفت على الطلاق الا اسبوع فلا تزالين زوجة له ولا تكتفي ان كنت تريدين نصيحتي لا تكتفي بالاتصال بل لو ذهبت اليه لان المطلقة - [00:01:00](#) المعتدة لا يجوز لها اصلا ان تخرج من بيت زوجها ما لم يخرجها قهرا. يقول الله عز وجل واتقوا الله ربكم لا تخرجوا من بيوتهن ولا يخرجن الا ان يأتين بفاحشة مبينة. فاذا كنت لا تقدرين على الذهاب اليه - [00:01:20](#) فلا اقل من ان تتصلي وتكرري الاتصال فان لم يجب فترسلين له رسالة عبر وسائل التواصل الاجتماعي تبدين فيه فيه انك نادمة على ما بدر منك من الخطأ وانك تعتذرين. وانك ترجين منه الصفح والعفو. وان تعود المياه - [00:01:40](#) الى مجاريها هذا مما ينبغي عليك بارك الله فيك لا سيما وقد اعترفت بانك اخطأت ولا ينبغي ان يأتيك الشيطان المحب للطلاق والمحب تفريق بين الزوجين ويؤز عزتك او يؤز كرامتك ويقول ليس هذا صحيح فان لك كرامة ولك - [00:02:00](#) عزة لا ينبغي ان تكسريها امامه فان هذا الخبيث يريد ان تبقى حتى تنتهي العدة فيحصل البيونة التي لا يستطيع ان اراجعك فيها الا بعقد جديد ومهر جديد. فبادري ما دامت ايام العدة باقية. ولا تستشيرني والديك. لانك لا تزالين زوجة له - [00:02:20](#) فكلميه وهاتفه وراسليه لعل الله ان يهدي قلبه. اذا رأى منك العودة والرجوع والاعتذار. والله اعلم الم - [00:02:40](#)